

الأدلة الرضية لمتن الدرر البهية في المسائل الفقهية

فليطعم ستين مسكينا فإن لم يجد فليصم شهرين متتابعين و يجوز للإمام أن يعينه من صدقات المسلمين إذا كان فقيرا لا يقدر على الصوم وله أن يصرف منها لنفسه وعياله وإذا كان الظهار مؤقتا فلا يرفعه إلا انقضاء الوقت وإذا وطئ قبل انقضاء